

## 69915 - هل يجوز قراءة سورتين في كل ركعة ؟

### السؤال

هل يجوز للمصلي قراءة سورتين في كل ركعة في صلاة الجماعة أو المفردة ؟ علماً بأنني أحب أن أقرأ السورة الثانية في كل ركعة سورة الصمد .

### الإجابة المفصلة

أولاً:

لا حرج على المصلي أن يقرأ بعد الفاتحة سورتين أو ثلاثاً ، سواء كان إماماً أم مأموماً ، إلا أن الإمام يفعل ذلك أحياناً لبيان الجواز ، ودون أن يطيل على المصلين ، كما يجوز هذا الفعل في الفريضة والنافلة .

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قراءة سورتين بعد الفاتحة في كثير من الصلوات ، وسميت هذه السور بـ " النظائر " وقد جاء في الأحاديث الصحيحة ذكرها وبيانها .

عن عمرو بن مرة قال : سمعت أبا وائل قال : جاء رجل إلى ابن مسعود فقال : قرأت المفصل الليلة في ركعة ، فقال : هَذَا كهذا الشعر ؟ لقد عرفت النظائر التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرن بينهما ، فذكر عشرين سورة من المفصل سورتين في كل ركعة . رواه البخاري (742) ومسلم (822) .

وبَوَّبَ عليه البخاري بقوله : باب الجمع بين السورتين في الركعة .

والمفصل : من سورة " ق " إلى " الناس " .

والهَذَا : سرعة القراءة .

وعن علقمة والأسود قالا : أتى ابن مسعود رجلاً فقال : إني أقرأ المفصل في ركعة ، فقال : أهذا كهذا الشعر ونثرا كنثر الدقل ؟ لكن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ النظائر السورتين في ركعة : النجم والرحمن في ركعة ، واقتربت والحاقة في ركعة ، والطور والذاريات في ركعة ، وإذا وقعت ونون في ركعة ، وسأل سائل والنازعات في ركعة ، وويل للمطففين وعبس في ركعة ، والمدثر والمزمل في ركعة ، وهل أتى ولا أقسم بيوم القيامة في ركعة ، وعم يتساءلون والمرسلات في ركعة ، والدخان وإذا الشمس كورت في ركعة . رواه أبو داود (1396) وصححه الألباني في " صحيح أبي داود " .

والدقل : رديء التمر .

وقد قرأ النبي صلى الله عليه وسلم في ركعة واحدة في قيام الليل " البقرة والنساء وآل عمران " كما نقله عنه حذيفة رضي الله ، وقد رواه عنه مسلم (772) .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

ويجوز للإنسان أن يقرأ بعد الفاتحة سورتين ، أو ثلاثاً ، وله أن يقتصر على سورة واحدة ، أو يقسم السورة إلى نصفين ، وكل ذلك جائز لعدم قوله تعالى : ( فاقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ ) المزمّل/20 ، ولقول النبي صلى الله عليه وسلم : ( ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ) .  
"مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين" (13/السؤال رقم 500) .

وقال الشيخ الألباني رحمه الله :

وكان صلى الله عليه وسلم - أحياناً - يجمع في الركعة الواحدة بين السورتين أو أكثر .

"صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم" (ص 103-105) وذكر الشيخ رحمه الله الأحاديث التي ورد فيها ذلك وخزجها ، فلتنظر في الموضوع المحال إليه .

ثانياً :

وأما قراءة سورة " الإخلاص " بعد كل قراءة في كل ركعة فقد ثبت ذلك عن أحد الصحابة وأقره عليه النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو من أدلة أصل السؤال وهو قراءة سورتين في كل ركعة .

عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم بـ ( قل هو الله أحد ) فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : سلوه لأي شيء يصنع ذلك ، فسألوه فقال : لأنها صفة الرحمن ، وأنا أحب أن أقرأ بها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أخبروه أن الله يحبه . رواه البخاري (6940) ومسلم (813) .

وهذا الحديث : يدل على جواز هذا الفعل ، وأما الاستحباب فلا يستحب ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعله ، ولم يداوم عليه ، وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم .

والله أعلم .